النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
أغسطس/آب ١٩٩٢
AUGUST 1992

© لا بيبليكي

المسجونون من أعضاء «الحزب الشيوعي لبيرو» الذين ظلوا على قيد الحياة بعد المصادمات، والذين احتُجزوا في فناء سجن «كاسترو كاسترو» بالعاصمة ليما قرابة أسبوعين

بيرو

## حوادث قتل في سجن «كاسترو كاسترو»

**لقي ما لا يقل عن ٣٥ سجيناً واثنان من ضباط الشرطة مصرعهم في مايو/أيار، أثناء مصادمات نشبت بين قوات الأمن ونزلاء سجن «كاسترو كاسترو» بالعاصمة ليما؛ والسجناء الخمسة والثلاثون جميعاً هم من أعضاء «الحزب الشيوعي لبيرو» السري، والمعروف باسم «سنديرو لومينوسو» (الطريق المضيء).**

فقد بدأت المصادمات يوم ٦ مايو/أيار، عندما حاولت قوات الأمن اقتحام مبنيين من مباني السجن، يأويان ما يزيد على ٥٠٠ سجين من أعضاء «الحزب الشيوعي لبيرو». وعلى مدى أربعة أيام سمع أفراد الجمهور الذين وقفوا يتابعون ما يجري عند نطاق ضربه الجيش حول السجن، دوي الانفجارات والأعيرة النارية. وفي ٩ مايو/أيار استسلم السجناء.

وقد صرح الرئيس فوخيموري بأن حقوق الإنسان قد روعيت مراعاة تامة خلال هذه العملية، وزعم أن النزلاء لقوا حتفهم أثناء المصادمات، أو قُتلوا عمداً على أيدي أعضاء «الحزب الشيوعي لبيرو» الذين لم يوافقوهم على الاستسلام.

وفي بيان كتابي بتاريخ ٢٧ مايو/أيار، ذكر النزلاء الذين ظلوا على قيد الحياة أن ١٠ سجناء من أعضاء الحزب المذكور قُتلوا عمداً برصاص قوات الأمن بعد استسلامهم. كما زعموا أنه بعد استسلام النزلاء احتُجز ٦٣ رجلاً في مكان يُعرف بـ «المدخل»، واحتُجز رجل آخر داخل ما يُعرف بـ «الحفرة»، فيما أُجبر ٢٩٩ على أن يظلوا مستلقين على الأرض في فناء السجن قرابة أسبوعين؛ وكانوا جميعاً يعانون من رداءة الثياب وقلة الطعام، كما حُرموا من العناية الطبية المناسبة. ويزعم الناجون أن بضعة سجناء كانوا بين مريض وجريح، وأن العديد منهم قاسوا ضرباً مبرحاً يوم ٢٢ مايو/أيار.

وفي أعقاب حوادث القتل، كتبت منظمة العفو الدولية إلى الرئيس فوخيموري حاثةً السلطات على أن «تأمر فوراً بإجراء تحقيق كامل ومستقل في الملابسات التي أدت إلى وقوع حوادث القتل». وردت الحكومة في ٣ يونيو/حزيران قائلة إن السلطات قد نشرت قائمة بأسماء القتلى، وأجرت تشريحاً لجثثهم. ولكن حتى نهاية يونيو/حزيران لم يتم الإعلان عن نتائج أي تحقيق، ولم يُسمح بعد للأقارب والمحامين ومنظمات حقوق الإنسان بالاتصال بالمسجونين من أعضاء «الحزب الشيوعي لبيرو». □

إسرائيل / الأراضي المحتلة

## حبس أحد دعاة السلام لمقابلته ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية

بدأ دافيد إيش شالوم في قضاء حكم بالحبس سبعة شهور، في إبريل/نيسان، بتهمة مخالفة قانون صدر عام ١٩٨٦، يحظر أي اتصال غير مصرح به مع المنظمات التي تعدها الحكومة الإسرائيلية «إرهابية».

فقد أدين دافيد إيش شالوم بمقابلة بعض ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية - من بينهم زعيم المنظمة ياسر عرفات - في عدة مناسبات خلال عامي ١٩٨٧ و١٩٨٨ . وقد ذكر أن هذه اللقاءات كانت تتعلق بمبادرات للسلام، وأنه لا يعتزم إجراء أي اتصال آخر غير مصرح به مع منظمة التحرير الفلسطينية. أما أفي ناثان، الذي أُدين مرتين بموجب نفس القانون المذكور، فقد صدر عفو عنه بعد أن تعهد بعدم مخالفة القانون مرة أخرى.

هذا وتعتقد منظمة العفو الدولية أن دافيد إيش شالوم من سجناء الرأي، إذ لم يُسجن لشيء سوى آرائه السياسية الخالية من العنف وأنشطته من أجل السلام، ومن ثم فإن المنظمة تدعو إلى الإفراج عنه فوراً. □

**نيجيريا: تم الإفراج في ١٢ مارس/آذار عن ١١ معتقلاً سياسياً كانوا محتجزين لمدة ما يقرب من عامين دون محاكمة. وكان المعتقلون، ومن بينهم غلوريا أنوري وكريستين أوساميدي أوزغي، محتجزين - فيما يبدو - بسبب قرابتهم لأشخاص مشتبه في اشتراكهم في محاولة انقلاب وقعت في إبريل/نيسان ١٩٩٠ .**

تشاد

## تقرير لجنة التحقيق في الانتهاكات السابقة

صدر التقرير الرسمي للجنة التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في عهد حكومة الرئيس حسين حبري في الفترة من ١٩٨٢ إلى ١٩٩٠ . وقد أثنت اللجنة في تقريرها على ما قامت به منظمة العفو الدولية فيما مضى من أجل ضحايا الانتهاكات في تشاد؛ وكانت اللجنة قد أحصت أثناء تحقيقاتها الرسائل وبطاقات البريد التي أرسلها أعضاء منظمة العفو الدولية إلى المسؤولين في الحكومة التشادية، فوجدتها تربو على ٥٠ ألف.

كما قامت اللجنة بنبش قبور جماعية حول العاصمة نجامينا، وتعرفت على جثث نحو ٤٠٠٠ شخص قُتلوا لأسباب سياسية. وقدرت اللجنة مجموع من لقوا حتفهم من المدنيين العزل وأعضاء جماعات المعارضة المسلحة بنحو ٤٠ ألفاً: منهم من أُعدم خارج نطاق القضاء، ومنهم من مات مسموماً، ومنهم من فاضت روحه تحت وطأة المعاملة القاسية على أيدي قوات الرئيس حبري. بل في بعض الحالات تعرضت قرىً بأكملها، زُعم أن سكانها من أنصار المعارضين المسلحين، للدمار الشامل. أما التعذيب فكان أمراً مألوفاً: إذ تعرض الضحايا للضرب المبرح، والتمثيل الشنيع بهم، والصعق بالكهرباء، والخنق، والحرق. ولم يكد ينجو من التعذيب وسوء التغذية أحد ممن قُبض عليهم لأسباب سياسية فيما بين عامي ١٩٨٢ و ١٩٩٠، والبالغ عددهم ٥٤٠٠٠ شخص، بل أن الكثيرين منهم هلكوا جوعاً.

وكان الجهاز المسؤول عن أغلب انتهاكات حقوق الإنسان هو «مديرية التوثيق والأمن»، التي كانت تخضع لمسؤولية الرئيس مباشرة. وقد انتقدت اللجنة الحكومات الأجنبية التي كانت أجهزتها الأمنية تتعاون مع «مديرية التوثيق والأمن»، واعتبرتها جميعاً مسؤولة عما اقترفته هذه المديرية من انتهاكات.

ومن الجدير بالذكر أن بعض المسؤولين السابقين في «مديرية التوثيق والأمن» وغيرهم من المتهمين بانتهاك حقوق الإنسان ما برحوا يشغلون مناصب في الحكومة الحالية. وقد أوصت اللجنة باستبعاد المسؤولين السابقين في المديرية المذكورة من قوات الأمن، وبتقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان إلى المحاكمة؛ كما أوصت بدعم استقلال القضاء؛ ولكن ليس من الواضح ما إذا كانت الحكومة الحالية سوف تأخذ بهذه التوصيات وغيرها. □

# ساعد بقلمك مناشدات عالمية

## إخوة لك في الإنسانية

**إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.**
**الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.**

## جنوب إفريقيا

***تسيبو لنغواني Tsepo Lengwati: عضو في «المؤتمر الوطني الإفريقي»، سبق له أن سُجن في سجن جزيرة روبن، وقد أطلقت عليه النار في ساعة مبكرة من يوم ٢٨ يناير/كانون الثاني ١٩٩٢. وهو معتقل لدى ضباط شرطة فاندربيلبارك في منطقة نهر فال المثلثة جنوبي جوهانسبرغ، والظاهر أنه كان هدفًا لعملية اغتيال كانت الشرطة ضالعة فيها.***

كان تسيبو لنغواني ضمن سبعة من المشتبه فيهم، زُعم أنهم اشتركوا في جريمة سلب قُتل فيها أحد ضباط الشرطة، وقد توفي أربعة منهم منذ ذلك الحين في ظروف مريبة. وفي الليلة السابقة لمقتل تسيبو لنغواني، قام ضباط شرطة فاندربيلبارك هم ورجال آخرون يرتدون أغطية تخفي وجوههم ورؤوسهم، بإخراجه من زنزانته، وأبقوه خارجها طوال الليل حيث اعتدوا عليه. وفي اليوم التالي، قدم شكوى ضد ضابط الاستجواب متهماً إياه بالتهجم عليه؛ وفي الليل أخرجه رجال الشرطة من زنزانته مرة ثانية؛ وفي وقت لاحق قام رجل مسلح بإطلاق النار عليه وهو جالس في سيارة الشرطة في مستوطنة شاربفيل، وذلك حسبما جاء في بيان للشرطة. وقالت الشرطة إنها ردت بإطلاق النار على هذا الرجل المسلح، ولكنه لاذ بالفرار. وقد أفاد خبير مستقل في علم الأمراض بأن تسيبو لنغواني كان مصاباً بـ «جروح متعددة ناجمة عن أعيرة نارية، بعضها من الأمام والآخر من الخلف». ولا يبدو أن أحداً آخر ممن كانوا في سيارة الشرطة قد أصيب، ولم يُعلن عن تفاصيل أي تحقيق أجرته الشرطة في الحادث.

وعلى مدى العامين الماضيين وقع العديد من أعضاء «المؤتمر الوطني الإفريقي» والمنظمات الموالية له ضحايا للاعتداءات والاغتيالات التي تبين أن قوات الأمن كانت متورطة فيها. وفي مايو/أيار ١٩٩٢، نشرت جريدة «ويكلي ميل»، وهي إحدى الجرائد الأسبوعية التي تصدر في جوهانسبرغ، أدلة جديدة على وجود شبكة من القواعد السرية في منطقة نهر فال، تستخدمها الشرطة في استجواب سكان المستوطنات، وتجنيد رجال يقومون بالاغتيالات وغيرها من الاعتداءات العنيفة على أنصار «المؤتمر الوطني الإفريقي»، الأمر الذي يثير مزيداً من الارتياب في أن تكون الشرطة قد قامت بقتل تسيبو لنغواني أو تواطأت على قتله.

■ الرجاء كتابة رسالة تطالب فيها بإجراء تحقيق قضائي مستقل وعلني في الملابسات التي اكتنفت وفاة تسيبو لنغواني، وبتقديم المسؤولين عن ذلك إلى ساحة القضاء، ثم إرسالها إلى:

President F W De Klerk/ State President's Office/Private Bag X83/Pretoria 0001/ South Africa □

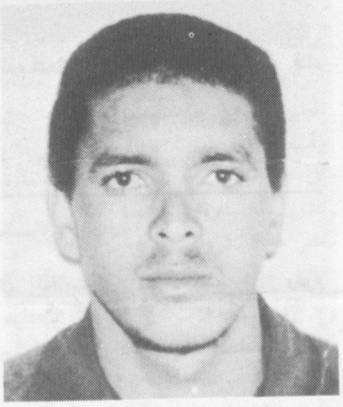

تسيبو لنغواني

## سوريا

***مصطفى خليفة: متخصص في الطبوغرافيا، يبلغ من العمر ٤٤ عامًا؛ ظل رهن الاعتقال بدون تهمة أو محاكمة منذ أكثر من ١٠ أعوام. وتفيد الأنباء الواردة أنه محتجز حاليًا في سجن صيدنايا حيث يُحرم من العناية الطبية الملائمة، حسبما يُقال. وهو في عداد سجناء الرأي.***

قام رجال المخابرات العسكرية بالقبض على مصطفى خليفة في يناير/كانون الثاني ١٩٨٢، بزعم أنه عضو في تنظيم محظور وهو «حزب العمل الشيوعي». وكان قد اعتُقل من قبل لصلته بأنشطة الحزب المذكور، في الفترة من مايو/أيار ١٩٧٩ إلى فبراير/شباط ١٩٨٠. و«حزب العمل الشيوعي» هو أحد العديد من التنظيمات السياسية المحظورة التي تتضمن أهدافها إتاحة المزيد من الحريات الديمقراطية والإفراج عن السجناء السياسيين. وقد قاسى المئات من أعضاء الحزب وأنصاره الاعتقال لفترات طويلة بدون تهمة أو محاكمة، والتعذيب، وسوء المعاملة. وهناك نحو ٢٥٠ منهم رهن الاعتقال حالياً دون تهمة أو محاكمة، بمن فيهم سجناء الرأي.

ومصطفى خليفة متزوج ولديه ابنة. أما زوجته، واسمها سحر البني، فهي مهندسة مدنية في الخامسة والثلاثين، اعتُقلت دون تهمة أو محاكمة من عام ١٩٨٧ حتى نهاية عام ١٩٩١، لصلتها «بحزب العمل الشيوعي». وأُفرج عنها مع نحو ٦٠ سجينة رأي أخرى، كن أيضاً معتقلات لصلتهن بالحزب المذكور. وقد ورد أن اثنين من إخوتها - هما يوسف وأكرم البني - معتقلان أيضاً دون تهمة أو محاكمة، الأول منذ عام ١٩٨٦ والثاني منذ عام ١٩٨٧، وذلك بزعم أنهما من أعضاء «حزب العمل الشيوعي».

■ الرجاء كتابة رسالة بأسلوب يتسم بالأدب واللياقة، تناشد فيها السلطات أن تطلق سراح مصطفى خليفة فوراً ودون قيد أو شرط، ثم إرسالها إلى:

فخامة الرئيس حافظ الأسد / قصر الرئاسة / دمشق / الجمهورية العربية السورية □

## كولومبيا

***أعضاء «اللجنة الإقليمية لحقوق الإنسان» المستقلة: يقع مقر هذه اللجنة في بلدة بّرانكابرميخا في منطقة محدالينا ميديو التي يمزقها الصراع الدائر حاليًا، ويتعرض أعضاء اللجنة بشكل متزايد لانتهاكات حقوق الإنسان على أيدي القوات شبه العسكرية.***

لقد اغتيل ثلاثة من أعضاء «اللجنة الإقليمية لحقوق الإنسان» حتى الآن، في مارس/آذار ١٩٩١ أطلق رجال يرتدون ثياباً مدنية النار على عضو في اللجنة يُدعى همبرتو هيرناندیز فأردوه قتيلاً؛ وفي يناير/كانون الثاني الماضي، قُتلت سكرتيرة اللجنة بلانكا فاليرو دي دوران خارج مقر اللجنة برصاص رجال مسلحين يرتدون ملابس مدنية. وورد أن ثلاثة من رجال الشرطة شهدوا حادث الاعتداء، وتجاهلوا استغاثتها، ولم يحاول أحد منهم مطاردة المعتدين الذين لا يزالون طلقاء. وفي يونيو/حزيران، قُتل عضو آخر في اللجنة، يُدعى خوليو برّيو، على أيدي رجال مسلحين مجهولين.

وقد تزايدت تهديدات القوات شبه العسكرية التي يساندها الجيش «للجنة الإقليمية لحقوق الإنسان»، في أعقاب التصريحات التي أدلى بها القادة العسكريون المحليون في فبراير/شباط، والتي ادعوا فيها أن للجنة صلة بالمنظمات المشتركة في حرب العصابات. وفي يونيو/حزيران، أفلت ثلاثة من أعضاء اللجنة من الإصابة بأعجوبة عندما أمطرهم بوابل من الرصاص بعض الرجال المدججين بالسلاح؛ وكان من بين هؤلاء الأعضاء رئيس اللجنة المحامي خورخي غوميز ليزارازو. وكانوا قد أجروا لتوّهم مقابلة مع أقارب أربعة أشخاص اغتالهم بعض الرجال المسلحين المجهولين في اليوم السابق.

ومن الجدير بالذكر أن نشاط «اللجنة الإقليمية لحقوق الإنسان» في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان في منطقة محدالينا ميديو قد حظي بالاعتراف الدولي؛ ففي عام ١٩٩١ تلقت اللجنة جائزة «ليتلير موفيت» من «معهد الدراسات السياسية» في الولايات المتحدة. وفي الشهور الأخيرة أدانت اللجنة علناً تصاعد الانتهاكات - بما في ذلك التجنيد الإجباري، والتعذيب، والإعدام خارج نطاق القضاء، و«الاختفاء» - التي ترتكبها القوات شبه العسكرية والقوات المسلحة النظامية ضد السكان المدنيين في بلدة بّرانكابرميخا والمناطق الريفية المحيطة بها. كما استنكرت اللجنة الانتهاكات التي ترتكبها المنظمات المشتركة في حرب العصابات في المنطقة. هذا، وقد شجبت الحكومة الكولومبية الاعتداءات التي تعرضت لها اللجنة، ووعدت بإجراء تحقيق شامل في الأمر. ولكن حتى الآن لم يتم التعرف على المسؤولين عن هذه الاعتداءات وتقديمهم إلى ساحة العدالة.

■ يُرجى منك الكتابة إلى الحكومة حاثاً إياها على ضمان سلامة دعاة ومراقبي حقوق الإنسان، وتقديم المسؤولين عن الاعتداءات الأخيرة على أعضاء «اللجنة الإقليمية لحقوق الإنسان» إلى ساحة القضاء؛ تُرسل الرسائل إلى:

President César Gaviria Trujillo/Palacio de Nariño/Santa Fe de Bogotá/Colombia □

**تنبيه: لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم**

تحت الأضواء
منظمة العفو الدولية

«اتسم موضوع حقوق الإنسان على مر السنين بانقسام من نوع خاص... فمن ناحية معينة، سعد الناس، وحق لهم أن يسعدوا، بحصول المجتمع الدولي على «الوثيقة الدولية لحقوق الإنسان»... ومن ناحية أخرى، ساد الجزع والأسى على الوقائع الوحشية في العالم الذي نعيش فيه، بسبب استخدام السلطة دون تمييز لإخضاع السكان بصورة وحشية. والمطلب الذي يلح عليه الرأي العام اليوم هو تضييق الهوة التي تفصل بين الطموح والواقع، وإلا أصبح الطموح هباءً منثوراً...».

خافيير بيريز دي كويلار، الأمين العام للأمم المتحدة، في سبتمبر/أيلول ١٩٩١

غواتيمالا: جندي يهدد إحدى البائعات الجائلات

# الإفلات من العقاب

يمثل *تقرير منظمة العفو الدولية لعام ١٩٩٢*، الصادر في الشهر الماضي، توثيقاً للظلم والمعاناة التي لاقاها البشر على مدى العام الماضي في ١٤٢ بلداً في شتى أنحاء العالم. فما برحت الحكومات تغض بصرها عما تتعرض له حقوق الإنسان من انتهاكات بشعة، مثل التعذيب والقتل بدون محاكمة وحالات «الاختفاء» والاعتقال التعسفي. وقد تفشت هذه الانتهاكات واستفحلت نتيجة لظاهرة إفلات الجناة من العقاب واطمئنانهم إلى أنهم في نجوة من أي مساءلة أو حساب. وليس من سبيل لكسر حلقة العنف ما دامت الحكومات تبيح لقواتها وأفرادها أن يمتهنوا حقوق الإنسان، بل وتشجعهم على ذلك، ومادام زبانية القهر والقمع يوقنون أن بمقدورهم اختطاف من يشاؤون وتعذيبهم وإزهاق أرواحهم دون خوف من انكشاف أمرهم أو معاقبتهم على أفعالهم.

أدت التغيرات السياسية المثيرة التي شهدتها شتى أقاليم العالم إلى اكتساب حقوق الإنسان أهمية لم يسبق لها مثيل في العلاقات الدولية. وأصبح وجود سجل لانتهاكات حقوق الإنسان يمثل مصدراً للحرج المتزايد، ليس فقط في الأمم المتحدة بل أيضاً في العلاقات الأخرى بين الدول. فقد تبوأت حقوق الإنسان مكاناً بارزاً في جداول الاجتماعات التي عُقدت خلال عام ١٩٩١ بين رؤساء حكومات دول الكومنولث، والجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الوحدة الإفريقية، ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، ومؤتمر قمة الدول الناطقة بالفرنسية. وأعلنت المجموعة الأوروبية، وغيرها من الجهات المتبرعة، أنها سوف تأخذ أوضاع حقوق الإنسان في اعتبارها عند تخصيص معوناتها.

وأصبحت تدعو لاحترام هذه الحقوق الأساسية الآن دول لم يكن حكامها على استعداد حتى للتشدق بحقوق الإنسان قبل عشر سنوات. وبدأ البعض يدخل ما يلزم من التعديلات على القوانين السارية بحيث تتمشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، أو وعد على الأقل بأن يفعل ذلك. وثمة دول كثيرة أنشأت مؤسسات جديدة لإعلاء شأن حقوق الإنسان وحمايتها. ويمثل ذلك في بعض الأحيان التزاماً صادقاً من جانب حكومات جديدة، ولكن في أحيان أخرى لا يعدو الأمر أن يكون فرصة سانحة لإظهار وجه مقبول «للنظام العالمي الجديد» في الساحة السياسية.

وفي بعض البلدان حيث تُرتكب أفظع وأبشع انتهاكات حقوق الإنسان، لا يخضع الجناة لأي محاسبة تُذكر على أفعالهم. فمنذ انتهاء حرب الخليج، قام الجنود في العراق بارتكاب المذابح ضد الآلاف من الأكراد والشيعة، وليست تلك سوى آخر ما ارتُكب من الفظائع في تاريخ طويل من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ذلك البلد. وفي ميانمار (بورما)، أحال الحكام العسكريون هذا البلد إلى «دولة سرية من الرعب»، إذ سعوا للبطش في غير رحمة بكل من يجسر على معارضتهم. واستمرت في الصين انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع، في أعقاب إخماد المظاهرات المطالبة بالديمقراطية عام ١٩٨٩؛ فمن المعتقد أن الملايين من الأشخاص كانوا رهن الاعتقال الإداري دون تهمة في عام ١٩٩١. كما احتُجز المئات، وربما الآلاف، من سجناء الرأي، وأُعدم الآلاف بعد محاكمات كانت عادةً صورية إلى أبعد الحدود.

غير أن الانتهاكات الفادحة تُرتكب في عالم اليوم بصورة متزايدة في ظل حكومات منتخبة أعلنت التزامها الصريح بحقوق الإنسان. ولا يمكن إزالة الفجوة بين الالتزام والممارسة إلا بالتحقيق على الوجه الصحيح في كافة انتهاكات حقوق الإنسان التي لم يُفصل فيها، وتقديم الجناة إلى ساحة العدالة. فالمصالح الحيوية للضحايا وأقاربهم والمجتمع بصفة عامة تقتضي الوقوف على الحقيقة، فضلاً عن أن تقديم المذنبين إلى القضاء يرسل رسالة واضحة مفادها إنه لا يمكن السكوت على انتهاكات حقوق الإنسان أو التسامح

ميانمار: واحد من آلاف المتظاهرين الذين سقطوا قتلى برصاص الجيش عام ١٩٨٨

**سري لنكا: اثنان من المشتبه في انتمائهم لإحدى جماعات المعارضة المسلحة: شدَّ وثاقهما، وكُمّمت أفواههما، ثم قُتلا، وأُلقي بجثتيهما على جانب الطريق**

بشأنها، وإن مرتكبيها سوف يتحملون المسؤولية كاملة. فحين يُسمح لرجال الشرطة وقوات الأمن بارتكاب الجرائم والإفلات من العقاب، يشيع امتهان سيادة القانون، ويستمر العنف.

وفي سري لنكا، تعرض عشرات الآلاف للقتل بصورة غير مشروعة أو «الاختفاء» على أيدي قوات الحكومة فيما بين عامي ١٩٨٧ و ١٩٩٠، وذلك في إطار حملة لمناهضة الإرهاب ضد إحدى جماعات المعارضة السنهالية المسلحة. ومنذ أن استؤنف الصراع المسلح مع رجال التاميل الانفصاليين، المعروفين باسم «نمور تحرير تاميل إيلام» («نمور التحرير»)، في شمال شرقي البلاد عام ١٩٩٠، تسببت قوات الحكومة في «اختفاء» أو مقتل آلاف آخرين من المدنيين، بمن فيهم الأطفال الرضع والشيوخ القرويون؛ ولم يُقدَّم إلى ساحة العدالة أي من المسؤولين عن ارتكاب هذه الانتهاكات. كما ارتكب «نمور التحرير» هم الآخرون انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، من بينها التعذيب وإعدام السجناء علناً.

أما في بيرو، فمن المقدر أن أكثر من ٤٠٠٠ شخص قد «اختفوا»، وأن مئات آخرين قد قُتلوا دون محاكمة على أيدي قوات الأمن منذ عام ١٩٨٣. وكثيراً ما قام الجنود بارتكاب المذابح في أعقاب الاعتداءات المسلحة التي شنتها جماعات المعارضة، مثل «الحزب الشيوعي لبيرو» (الطريق المضيء) التي اقترن تمردها على الحكومة بارتكاب فظائع وحشية ضد المدنيين. ومع ذلك فقد اقترف رجال القوات المسلحة ما اقترفوه ولم يكد أحد منهم يتعرض لأي عقاب قط. ولئن كانت قلة من ضباط الشرطة قد حوكموا وصدرت ضدهم أحكام عقاباً على انتهاكات وقعت إبان عمليات مناهضة التمرد، فإن المحاكم العسكرية في بيرو تقاعست على نحو ملفت للنظر عن التحقيق في الانتهاكات أو إدانة رجال القوات المسلحة المتهمين بجرائم تتعلق بحقوق الإنسان.

وفي بعض البلدان، ترتكب الانتهاكات جماعاتٌ شبه عسكرية يُطلق عليها اسم «فرق الموت»، وتمارس نشاطها بموافقة السلطات. ففي الفلبين، مثلاً، تضمنت الاستراتيجية الحكومية لمناهضة التمرد الاستعانة بجماعات مسلحة شبه رسمية تُسمى «الفيجيلانتي»، أي «الساهرين على الأمن»، وهي جماعات من المدنيين تتعاون تعاوناً وثيقاً مع قوات الأمن الرسمية. وقد تبين غير مرة تورطها في انتهاكات فادحة لحقوق الإنسان، ومع ذلك فلم تُردع عن أنشطتها بعد.

وتدعي حكومات بلدان أخرى أنها عاجزة عن السيطرة على الجماعات شبه العسكرية، وترفض قبول المسؤولية عن وضع حد للانتهاكات التي ترتكبها. في كولومبيا، تسببت المنظمات شبع العسكرية في وقوع الآلاف من حوادث القتل لدوافع سياسية، و«اختفاء» المئات. وقد وصفت السلطات الكولومبية «فرق الموت» هذه بأنها مجموعات من المتطرفين اليمنيين الذين يفعلون ما يفعلونه خارج إطار سلطة الدولة. غير أن التحقيقات القضائية كشفت عن أدلة دامغة على أن الكثير من الجماعات شبه العسكرية تتكون من أفراد القوات المسلحة الكولومبية أو تتلقى الدعم منهم. وعلى نفس المنوال، برزت أدلة متزايدة في جنوب إفريقيا على ارتباط «فرق الاغتيال» المسؤولة عن الاغتيالات السياسية، بعمليات سرية تقوم بها الشرطة والجيش. كما قُتل المئات من الأشخاص على أيدي أعضاء «حزب حرية إنكاثا»، وكانت الشرطة متواطئة تواطؤاً فعلياً معهم.

وفي بعض الأحيان، تعلن الحكومات وفروع قوات الأمن عن التحقيق في الانتهاكات المزعومة، درءاً للانتقاد المحلي والدولي. وأحياناً ما يتم ذلك الإعلان بحسن نية، ولكن لا تلبث أن تعتر التحقيقات دون تعليل. وفي أحيان أخرى لا يكون الإعلان عن التحقيق سوى غطاء يخفي تقاعس السلطات أو حائل يحول دون إماطة اللثام عن الحقيقة. ففي أوغندا، أعلن كل من الجيش والسلطات المدنية عن إجراء تحريات فيما ورد عن وقوع إعدامات خارج نطاق القضاء على أيدي الجنود؛ وحتى الآن، لم تسفر هذه التحريات عن شيء سوى أنها مكنت الجيش من البقاء بمأمن من العقاب فترة أطول؛ وحتى يونيو/حزيران ١٩٩٢، لم تصل هذه التحريات إلى أي نتائج قط. وفي منتصف عام ١٩٩١، علمت منظمة العفو الدولية ببدء استئناف التحقيق الذي كان قد بدأ في أعقاب أحداث القتل التي وقعت في أواخر عام ١٩٨٨، ولكن لم يُعلن عن أي نتائج تم التوصل إليها حتى مايو/أيار ١٩٩٢.

ولكن حتى عند القيام بالتحقيقات والشروع في الإجراءات القضائية، فكثيراً ما تكون المؤسسات المسؤولة عن إقامة العدل إما ضعيفة أو تعوزها الكفاءة، أو تكون عرضة لضغوط من جانب هيئات حكومية أخرى أو قوات الأمن. وأحياناً ما يسلك وكلاء النيابة أو القضاة مسلكاً ينم عن شجاعة فائقة، ولكنهم يضطرون إلى الهرب إلى المنفى إذا كانت حكوماتهم غير راغبة أو غير قادرة على حمايتهم من تهديدات المتهمين، الذين يكونون عادةً من رجال قوات الأمن في بلادهم.

وفي غواتيمالا، نجد أنه حتى في تلك الحالات النادرة التي تعلن فيها الحكومة عن القبض على المتهمين في قضايا انتهاك حقوق الإنسان والشروع في إقامة الدعوى الجنائية عليهم، قلما يُنزل بهم عقاب يتناسب مع جرمهم. ففي عام ١٩٩١، مثلاً، حُكم بالسجن ثلاث سنوات مع إيقاف التنفيذ على اثنين من ضباط الشرطة ثبتت عليهما تهمة قتل صبي في الثالثة عشرة من العمر، وأُفرج عنهما بكفالة ريثما يتم نظر الاستئناف.

كذلك فإن التحقيقات الرسمية في الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة منذ بداية الانتفاضة الفلسطينية عام ١٩٨٦ تبدو غير وافية، ونادراً ما تؤدي إلى إقامة الدعوى الجنائية على أحد. أما الذين أُدينوا فقد فُرضت عليهم عقوبات غير متناسبة مع ما ارتكبوه من جرائم.

وثمة إجراءات إدارية تعرقل مجرى العدالة أحياناً، مثل إحالة القضايا إلى محاكم خاصة؛ وعادةً ما تكون هذه المحاكم عسكرية، كما هو الحال في بيرو وغواتيمالا وكولومبيا، ومن المستبعد أن تبذل جهداً كبيراً في متابعة الدعاوى القضائية المرفوعة على زملاء من الضباط المتهمين في قضايا حقوق الإنسان. وفي كثير من الأحيان يصدر الحكم ببراءة

> ***«لن يكون بمقدورنا التحقيق فيما وقع في الماضي، إذ لو فعلنا، لتوجب علينا أن نزج بالجيش بأكمله في السجن».***
>
> **الرئيس سيريزو أريفالو رئيس غواتيمالا المنتخب حديثاً**
> **نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٥**

**كولومبيا: جثث أعضاء مجلس تحقيق قضائي معني بالتحقيق في حوادث القتل و«الاختفاء»؛ نصبت لهم إحدى «فرق الموت» شبه العسكرية كميناً، ثم أطلقت عليهم النار فأردتهم قتلى**

المتهمين ـ بل أحياناً ما ينالون الترقيات. أما في الأحوال الاستثنائية التي تصدر فيها أحكام بالإدانة، فقلما تكون للعقوبة أي صلة بالجريمة.

ويؤدي تقاعس مؤسسات الدولة عن حماية حقوق الإنسان إلى تثبيط الضحايا هم وأقربائهم وصرفهم عن اللجوء إلى سبل الانتصاف المتاحة أمامهم، مثل الحق في استصدار أمر قضائي يقضي بإحضار المعتقل أمام المحكمة للنظر في قانونية اعتقاله؛ إذ أن الخوف من الانتقام قد يجعل هذه السبل غير ذات قيمة. ففي سري لنكا، على سبيل المثال، تلقى أقارب «المختفين» تهديدات بالقتل بعد أن قدموا استفسارات عن الضحايا إلى المسؤولين الحكوميين؛ وقُتل المحامون والشهود الذين أدلوا بشهاداتهم أمام المحاكم. كما واجه نفس المصير الشهود والمتظلمون في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان في كولومبيا وغواتيمالا وبيرو والفلبين.

وقد اتُّخذت بعض الخطوات في عام ١٩٩١ نحو القضاء على ظاهرة طال بها العهد، ألا وهي ظاهرة إفلات رجال الأمن من العقاب على ما يقترفونه من انتهاكات. ففي عام ١٩٩١ أُدين ضابط برتبة عقيد في السلفادور بقتل ستة قساوسة يسوعيين واثنين من أساتذة الجامعة عام ١٩٨٩. وتلك هي المرة الأولى التي يُدان فيها ضابط برتبة كبيرة في الجيش بانتهاك حقوق الإنسان، وكان من أسباب ذلك الضغوط الهائلة على المستويين الدولي والوطني. ولكن ثمة العديد من الحالات في السلفادور التي لم تحظ للأسف بمثل هذا الاهتمام الدولي، ولايزال الجناة ينعمون بحريتهم. وفي إطار اتفاقيات السلام التي تم التوصل إليها، والتي أنهت الحرب الأهلية في السلفادور، شُكلت لجنة تُعرف باسم «لجنة الحقيقة»، للتحقيق في انتهاكات معينة لحقوق الإنسان وقعت في الماضي. ولكن كانت ثمة مخاوف من أن يؤدي قانون عفو صدر قبل تأسيس اللجنة إلى إحباط جهودها.

ذلك أن قوانين العفو التي تحول دون إجراء التحقيقات أو تؤدي إلى إيقاف المحاكمات وحفظ القضايا المنظورة تقوض الجهود المبذولة للوقوف على الحقيقة وإقرار العدالة. وقد عمدت بعض الحكومات المسؤولة عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان ـ توقعاً لفقدانها السلطة ـ إلى الحيلولة دون إجراء التحقيقات بإصدار مراسيم العفو. وتعرضت الحكومات التي خلفتها إلى ضغوط شديدة كي تبقي على مثل هذا التدابير، أو تأخذ بها إن لم تكن موجودة أصلاً.

وحتى في الأرجنتين، حيث أُخضع القادة السياسيون والعسكريون للمحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان ذات يوم، كان التراجع السياسي عن المساءلة الكاملة سريعاً؛ ففي عام ١٩٨٥ أُدين خمسة من القادة العسكريين الذين كانوا يشكلون الطغمة التي حكمت الأرجنتين بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٨٣، بجرائم تتعلق بحقوق الإنسان إبان «الحرب القذرة» ضد التخريب. وقد أصدرت اللجنة الوطنية المعنية «بالمختفين»، والتي شكلتها الحكومة الأرجنتينية، تقريراً في عام ١٩٨٤ بعنوان «نونكا ماس» (لن يتكرر ذلك أبداً)، أماطت فيه اللثام عن ظاهرة الإفلات من العقاب التي سادت في الماضي، وقدرت أن أكثر من ٩٠٠٠ شخص تعرضوا للاختطاف والتعذيب و«الاختفاء» أثناء «الحرب القذرة». بيد أن الرئيس كارلوس منعم أصدر عفواً عن القادة العسكريين الخمسة في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٠، وكان إصدار قوانين العفو بمثابة وضع نهاية حاسمة لإقامة المزيد من الدعاوى، كما أنه أضفى حصانة من المقاضاة على أولئك الذين اقترفوا ما اقترفوه امتثالاً للأوامر.

وفي شيلي، شهد عام ١٩٩١ نشر تقرير «اللجنة الوطنية للحقيقة والوفاق»، ورغم أنه وثق انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت على نطاق هائل في ظل الحكومة العسكرية السابقة، فلم يضمن التقرير إجراء التحقيقات الجنائية في هذه الانتهاكات. بل إن المحاكم الشيلية ما برحت تطبق قانون العفو الذي كانت الحكومة العسكرية السابقة قد أصدرته بغية حفظ التحقيق في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت قبل عام ١٩٧٨.

وفي هندوراس، بدأ في عام ١٩٩١ العمل بقانون يمنح عفواً شاملاً ومطلقاً عن جرائم سياسية معينة. ولئن كان ١٣ سجيناً سياسياً قد تم الإفراج عنهم بموجب هذا القانون، فإنه شمل أيضاً ما ارتكبه رجال الشرطة والجيش من جرائم قتل وتعذيب واعتقالات غير قانونية.

وقامت حكومات عدد من البلدان الإفريقية بمنح حصانة من المقاضاة للمسؤولين السابقين في الحكومة وسلطات الأمن، بهدف تحقيق تسويات سياسية سريعة. ففي بنين والكونغو، كانت المحصلة النهائية للسماح لأفراد معينين بالإفلات من العقاب على ما يرتكبونه هي تجنب الفحص الدقيق للأنظمة التي أتاحت لهم انتهاك حقوق الإنسان، وإرجاء إصلاح هذه الأنظمة. وكان الرئيس السابق لجمهورية بنين ماثيو كيريكو أرفع مسؤول في بلد إفريقي يحصل رسمياً على حصانة من المقاضاة عام ١٩٩١.

وفي بلدان إفريقية أخرى، اتسم سير التحقيقات أحياناً بالبطء الشديد، حتى بعد تغير الحكومات، مما جعل الحكومات تتخلى عن التزامها المبدئي بتقديم مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان إلى ساحة العدالة. ولا شك في أن مهمة جمع الأدلة التي يمكن الاستشهاد بها في المحاكم كثيراً ما تبدو عسيرة لدرجة مثبِّطة؛ فالعديد من ذوي الخبرة المباشرة بالانتهاكات السابقة إما قضوا نحبهم أو لاذوا بالفرار إلى الخارج، ولكنهم لا يرغبون في العودة خشية أن يصبحوا هدفاً للانتقام. وكثيراً ما تتعرض الأدلة المادية للإتلاف أو المحو؛ فتحرق الوثائق وتُدفن الجثث في قبور سرية. ولذا فمن الأهمية بمكان أن يتم تقديم المعلومات من خلال القنوات العامة، مثل التحقيقات أو المحاكمات العلنية؛ وإلا فإن الضغط الذي يتعرض له المسؤولون لتفادي المحاكمات سوف يكون هائلاً. ففي إثيوبيا، وبعد انقضاء ستة شهور على سقوط حكومة منغستو هايلي مريم، كان المئات من المسؤولين الحكوميين السابقين لا يزالون معتقلين، دون أن تُتخذ أي خطوات لتقديمهم إلى المحاكمة. وبدأ القادة الجدد في تشاد التحقيق في أعمال القتل والتعذيب التي تعرض لها السجناء على نطاق واسع في ظل الحكومة السابقة للرئيس حسين حبري، ولكن وردت منذ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١ أنباء وقوع حوادث «اختفاء» وإعدامات جديدة خارج نطاق القضاء.

وفي شرق ووسط أوروبا، احتدم الجدل حول المسؤولية التي يتحملها من ارتبطوا بالحكومات السابقة، ولو كان ذلك الارتباط مقصوراً على عضويتهم في الحزب الشيوعي. وجرت مناقشات مماثلة في ألمانيا، في أعقاب اتحاد القطرين الألمانيين. كذلك فإن التسوية السلمية في كمبوديا لم تتضمن بنوداً تقضي بمحاكمة المسؤولين عما وقع في الماضي من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

أما البلدان التي لم تشهد تغييرات سياسية كبيرة فعليها هي الأخرى أن تصلح

**جنوب إفريقيا: سولومن تشوكو رئيس الفرع المحلي «للمؤتمر الوطني الإفريقي» في كيب تاون، في الثالثة والسبعين من عمره؛ ويظهر في الصورة وهو يواسي ابنته البالغة من العمر سبع سنوات، بعد أن قُتلت أمها وأخواها وأختاها، على أيدى رجال يرتدون زي الشرطة، حسبما ورد**

**بيرو: جثة امرأة مجهولة عُثر عليها في موقع تُلقى فيه جثث ضحايا الإعدام خارج نطاق القضاء**

أخطاء الماضي كي يتحسن المستقبل؛ فلا يزال التعذيب، مثلاً، مستوطناً في كثير من البلدان التي تتمتع بنظم قضائية متقدمة وراقية نسبياً. في عام ١٩٩١ لفتت منظمة العفو الدولية الأنظار إلى استمرار التعذيب في مصر على امتداد ١٠ سنوات، ورغم أن المحاكم المدنية قد حكمت بالتعويض في عشرات القضايا التي رفعها ضحايا التعذيب، فلم يُحاكم مسؤولو الأمن أو الشرطة أو السجون بتهمة التعذيب إلا في قضية سياسية واحدة، وصدر الحكم ببراءتهم جميعاً.

بل لقد ظل التعذيب متفشياً في مراكز الشرطة التركية لفترة أطول، ومع ذلك فنظراً للعراقيل التي تضعها السلطات والأحكام الخاصة التي تحمي زبانية التعذيب، قلما تسفر الشكاوى عن تقديم الجناة إلى ساحة القضاء. بل حتى عندما تُقام الدعاوى القضائية في حالات الوفاة في الحجز، كثيراً ما تكون التهمة الموجهة إلى المدعى عليهم من قبيل القتل الخطأ. وفي الهند، اتخذت السلطات القضائية بعض المبادرات الرائعة لحماية حقوق الإنسان، ومع ذلك فإن التعذيب لايزال أمراً مألوفاً في شتى أرجاء ذلك البلد الشاسع؛ فقد توفي من جراء التعذيب ما لا يقل عن ٤٥٥ شخصاً منذ عام ١٩٨٥. ولا يُقدَّم للمحاكمة من المسؤولين عن التعذيب سوى أقل القليل، ولا تصدر أحكام الإدانة إلا في أحوال بالغة الندرة. وعادةً ما يُوقف ضباط الشرطة عن العمل فحسب أثناء التحقيقات، ثم يعودون إلى العمل بعد ذلك؛ بل إن بعضهم تمت ترقيته. كما يشيع التعذيب على نطاق واسع في المكسيك، حيث لا يُحاسب زبانية التعذيب على جرائمهم إلا نادراً.

وقد أكد النقاش الدائر في أوروبا الشرقية بشأن محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، أكد أهمية ضمان حقوق الإنسان الأساسية للجميع، بما في ذلك أولئك المتهمون بانتهاك حقوق الإنسان. وعلى مر السنين، راقبت منظمة العفو الدولية محاكمات العديد ممن سبق لها أن نحت عليهم باللوم لإهدارهم حقوق الإنسان.

**الإعدام خارج نطاق القضاء في البوسنة والهرسك: ضابط شرطة صربي في زيه الرسمي يقتاد شخصاً ظنه من القناصة المسلمين في أحد شوارع قرية بركو، ثم يطلق رصاصة في مؤخرة رأسه**

بل حتى إذا أُدين أحد بجريمة من جرائم حقوق الإنسان بعد محاكمة منصفة، وحُكم عليه بالإعدام، فإن منظمة العفو الدولية تناشد السلطات تخفيف هذا الحكم.

ويتعين على الحكومات أن تضطلع بمسؤوليات أساسية معينة إن كانت تعتزم بحق وضع حد للانتهاكات التي يرتكبها أولئك المكلفون بحماية القانون وحفظ النظام.

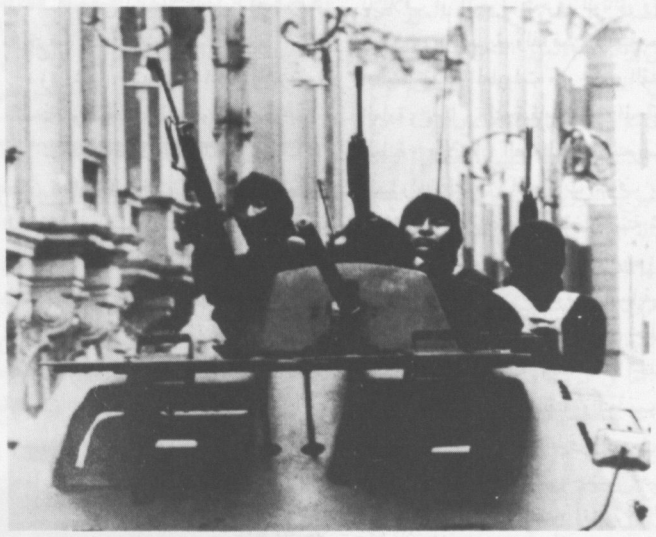

**بيرو: دبابات الجيش تجوب شوارع العاصمة ليما**

ينبغي أولاً إجراء تحقيقات شاملة وافية في كافة ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان، على أن يكون الهدف منها هو تحديد المسؤولية الفردية أو الجماعية، وإحاطة الضحايا وأقاربهم والمجتمع بالحقيقة كاملة دون نقصان. ويجب أن يُعهد بالتحقيقات إلى مؤسسات نزيهة غير متحيزة، مستقلة عن قوات الأمن، بحيث يتم منحها السلطة والموارد اللازمة لأداء مهمتها. كما يجب إعلان نتائج التحقيقات على الملأ. وعندما تكون حقوق الإنسان قد أصبحت مستوطنة في مجتمع ما، فربما لا تكون التحقيقات في الحالات الفردية كافية، بل يجب أن تتولى لجنة تحقيق عامة تمحيص النمط العام للانتهاكات ودراسة الأسباب التي أدت إليه، وعليها أن تفحص المؤسسات والهيئات المسؤولة عن هذه الانتهاكات، وتقترح التغييرات اللازمة في القوانين والمؤسسات والإجراءات والممارسات الإدارية وتدريب العاملين ومساءلتهم.

وينبغي ثانياً تقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان إلى ساحة العدالة، ولابد من محاسبتهم حتى لو كانوا من المسؤولين في حكومة سابقة أو حالية، وبغض النظر عما إذا كانوا من رجال الأمن أو من الجماعات شبه العسكرية شبه الرسمية. ويجب أن يُحاكم المتهمون بجرائم انتهاك حقوق الإنسان، وأن تنتهي محاكماتهم بصدور حكم واضح بالإدانة أو البراءة؛ على أن منظمة العفو الدولية لا تتخذ أي موقف إزاء العقوبات المفروضة، على شرط ألا تتضمن عقوبة الإعدام. ومع ذلك فإن الدأب على فرض عقوبات لا تتناسب وخطورة الجرائم المرتكبة يسيء إلى سمعة القضاء، ولا ينجح في الحيلولة دون ارتكاب المزيد من الانتهاكات. وما من سبيل لتعزيز احترام سيادة القانون إلا بأن تجري جميع المحاكمات على نحو يتمشى تماماً مع المعايير المعترف بها دولياً.

ثالثاً، فإن من غير المقبول أن تصدر قوانين عفو تحول دون ظهور الحقيقة ومحاسبة المسؤولين أمام القانون؛ ويصدق هذا القول في جميع الأحوال، سواء أكان قانون العفو ذاك صادراً عن أولئك الذين استباحوا حقوق الإنسان أم الحكومات اللاحقة. وقد تقتضي مصلحة الوفاق الوطني، في أعقاب فترة من أحداث العنف، إصدار قرارات عفو تالية لأحكام الإدانة؛ ولا تتخذ منظمة العفو الدولية أي موقف إزاء ذلك، ولكنها إنما تصر على إماطة اللثام عن الحقيقة، واستكمال الإجراءات القضائية.

إن السماح لعملاء الحكومة ومسؤوليها بالإفلات من العقاب على ما اقترفوه من جرائم القتل وغيرها من الانتهاكات الفادحة لحقوق الإنسان - سواء بتورط السلطات مباشرة أو بتقاعسها عن معاقبة الجناة - هذا المسلك يشجع على امتهان الحقوق الأساسية وعدم الاكتراث بها. وعلى الحكومات أن تضمن أن الجناة يلقون ما يستحقونه من الجزاء، فعن هذا الطريق لا غير، يمكنها أن تبث في أرجاء المجتمع رسالة واضحة مفادها أنها لن تسمح للانتهاكات بالاستمرار. وفي عام ١٩٩١ تبوأ الحديث عن حقوق الإنسان مكانة عالية لم يسبق لها مثيل في الشؤون الدولية، ويبقى بعد ذلك سؤال: تُرى في كم بلد سوف يثمر هذا الحديث عن كسر الحلقة المفرغة لجرائم التعذيب والقتل و«الاختفاء»، التي تُرتكب دون محاسبة أو عقاب؟ □

**سري لنكا: صبي وجده الضرير في انتظار تقديم التماس لرئيس سري لنكا راناسينغي بريماسادا؛ وكانا يبحثان عن أبي الصبي الذي «اختفى» قبل ذلك بعشرة شهور**

## أوغندا

### سقوط تهمة الخيانة

أُطلق سراح اثنين من سجناء الرأي بعد أن أمضيا قرابة ١٥ شهراً في السجن؛ ففي يونيو/حزيران أُفرج عن أيرين أبيو جولو، وهو عضو في البرلمان الأوغندي المؤقت، وتيبيريو أتوما أوكني، رئيس «الحزب الليبرالي الوطني»، وذلك بعد أن أسقطت الدولة عنهما تهمة الخيانة العظمى.

وقد أُسقطت التهمة عنهما بعد مضي أسبوع منذ أن أبرأت المحكمة ساحة تيبيريو أتوما أوكني وسجينين آخرين من تهم تتعلق بالخيانة؛ إذ انتهى القاضي إلى أن من المحتمل أن تكون السلطات قد وجهت إليهم هذه التهم لأسباب سياسية.

وكان أيرين أبيو جولو وتيبيريو أتوما أوكني ضمن ١٨ من أبرز السياسيين الشماليين وزعماء المجتمع المحلي، ممن قُبض عليهم في مارس/آذار ١٩٩١ ثم وُجّهت إليهم لاحقاً تهمة الخيانة العظمى. وفي يناير/كانون الثاني أسقطت الدولة هذه التهمة عن ١٤ منهم، من بينهم دانيل أومارا أتوبو وزير الدولة السابق للشؤون الخارجية، الذي استُبدلت بتهمة الخيانة في حالته تهمةٌ أهون وهي «إثارة الفتنة»، ولكن تمت تبرئته في مايو/أيار.

ولقد أكثرت السلطات الأوغندية من استخدام تهمة الخيانة العظمى ضد منتقدي الحكومة ومعارضيها بهدف اعتقالهم فترات طويلة دون تقديمهم للمحاكمة، إذ أن هذه التهمة تحول دون الإفراج عن المتهم بكفالة لمدة ١٦ شهراً. ففي عام ١٩٩١ - مثلاً - قُبض على ٦٣ سجيناً إبان عمليات مكافحة التمرد، واعتُقلوا دون تهمة قرابة خمسة شهور، ثم وُجّهت إليهم تهمة الخيانة. ولايزالون معتقلين حتى الآن، رغم أن الملفات الرسمية الخاصة بقضاياهم تخلو - حسبما ورد - من أي دليل يسوّغ استمرار اعتقالهم. ☐

## فنزويلا

### تصاعد الانتهاكات مع تفاقم القلاقل

تفيد الأنباء الواردة أن انتهاكات حقوق الإنسان مابرحت تتزايد على نحو مطرد في فنزويلا، مع التفاقم المستمر للاضطرابات الاجتماعية. وقد قام وفد من منظمة العفو الدولية بزيارة كراكاس وفالينثيا في مايو/أيار، لإجراء بحوث حول ما ورد عن انتهاكات حقوق الإنسان التي اقترفتها قوات الأمن في أعقاب محاولة انقلاب وقعت في الرابع من فبراير/شباط، وأثناء المظاهرات التي قامت ضد الحكومة في مارس/آذار وإبريل/نيسان. والتقى أعضاء الوفد بدعاة حقوق الإنسان وضحايا الانتهاكات، كما عقدوا اجتماعاً مع لويس ماريا أولاسو رئيس مديرية حقوق الإنسان بمكتب النائب العام.

وقام الوفد بجمع معلومات عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك أدلة على إعدام ما لا يقل عن سبعة من الجنود والمدنيين خارج نطاق القضاء للاشتباه في مشاركتهم في محاولة انقلاب، وما ارتكبته قوات الأمن من أعمال القتل أثناء المظاهرات المناهضة للحكومة، واستمرار تعذيب المتهمين في قضايا جنائية وسوء معاملتهم على أيدي رجال الشرطة. ولم يُقدَّم المسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان في فنزويلا إلى ساحة العدالة إلا نادراً. ☐

**جثة الطالب خوزيه ليرديارو زيربا ميوتا (على اليسار) الذي ورد أن الشرطة قتلته في فالينثيا يوم محاولة الانقلاب**

## تعيين أمين عام جديد لمنظمة العفو الدولية

**أعلنت منظمة العفو الدولية في ١٨ يونيو/حزيران تعيين بيير سانيه أميناً عاماً للمنظمة، اعتباراً من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢ . والسيد سانيه هو من أعضاء منظمة العفو الدولية في السنغال، ويشغل منصب المدير الإقليمي «للمركز الدولي للأبحاث الإنمائية» في منطقة غرب ووسط إفريقيا، حيث يدير من مقره في داكار مشاريع الأبحاث الخاصة بالمركز في ٢٤ بلداً.**

## ملاوي

### إطلاق سراح سجناء سياسيين معتقلين منذ أمد طويل

كان سجين الرأي ماتشيبيسا مونثالي ضمن ثمانية معتقلين سياسيين أُطلق سراحهم في يونيو/حزيران، بعد أن لبث ٢٧ عاماً رهن الاعتقال بسبب معارضته للحكومة؛ وخلال هذه المدة قضى فترات طويلة في الحبس الانفرادي في زنزانة لا تزيد مساحتها عن مترين مربعين. كما أُفرج عن داني مهانغو الذي كان قد سُجن انتقاماً من أخيه الصحفي الذي يعيش في المنفى بسبب كتاباته المناهضة للحكومة. ☐

## الصين

### اعتقال المتظاهرين في التبت

ورد أن ما يزيد على ٦٠ من مواطني التبت اعتُقلوا خلال الشهور الخمسة الأولى من عام ١٩٩٢ بسبب دعوتهم السلمية لاستقلال إقليم التبت عن الصين. وقد اعترف المسؤولون في لاسا - عاصمة «إقليم التبت ذي الحكم الذاتي» - في مايو/أيار أن ٢٨ أو ٢٩ شخصاً قد اعتُقلوا في هذا الإقليم في أعقاب سلسلة من «الحوادث» التي وقعت تأييداً للاستقلال.

ووفقاً لمصادر تبتية، اعتُقل أربعة أشخاص في مارس/آذار لقيامهم بتعليق ملصقات وتوزيع منشورات تدعو لاستقلال إقليم التبت. كما اعتُقل بعض الرهبان البوذيين على الفور وهم يتقدمون موكباً في لاسا.

ومما يقلق منظمة العفو الدولية أن مواطني التبت المعتقلين لصلتهم بمظاهرات الاحتجاج المنادية بالديمقراطية ربما سيظلون معتقلين فترات طويلة بدون محاكمة؛ ذلك أن المواطنين التبتيين الذين اتُّهموا بالمشاركة في مظاهرات سابقة تم اعتقالهم بدون محاكمة أو صدرت ضدهم أحكام بالسجن لفترات مديدة عقب محاكمات جائرة.

وفي مايو/أيار أخبر المسؤولون في لاسا بعض الدبلوماسيين الزائرين بأن أولئك المعتقلين سوف يُفرج عنهم في الغالب بعد «التوبيخ والتوعية»، وأن التعذيب لن يُسمح به. ☐

## هايتي

### قوات الأمن تضطهد رجال الدين

كان أعضاء الإكليروس الكاثوليك - وبالأخص أولئك المنتمين إلى تنظيمات شعبية - في عداد من قاموا حملة القمع التي أعقبت انقلاب سبتمبر/أيلول ١٩٩١ . فقد قُبض على ما لا يقل عن ١٦ من رجال الكهنوت وثلاث راهبات، فيما تعرض كثيرون آخرون للتهديدات والمضايقات من جانب قوات الأمن. ومما يُذكر أن القساوسة في هايتي كانوا في طليعة من قاموا بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان على مر السنين.

وقد أخبر عدة قساوسة وفداً من منظمة العفو الدولية بأنهم يخضعون لمراقبة شديدة، وأن السلطات قد حظرت اجتماعات الكنيسة؛ كما ذكر آخرون أنهم تلقوا تهديدات بقتلهم.

وفي خلال فترة ثلاثة أسابيع، في شهري مايو/أيار ويونيو/حزيران، قُبض على خمسة قساوسة بدون إذن قضائي في المقاطعة الجنوبية وحدها، واعتُقلوا فترات قصيرة. ففي أواخر مايو/أيار، قُبض على كل من الأب فيليب جان بيير والأب غيتان بورسيكو، بينما قُبض في أوائل يونيو/حزيران على الأب دنيس فرديبه والأب سوني ديكوست وجان بابتيست كاسيوس؛ وثمة قساوسة محليون آخرون اختبأوا كيلا يتعرضوا لما تعرض له غيرهم.

وقد قاسى نفس المحنة قساوسة في مقاطعات أخرى؛ فكثيراً ما تعرض القس البلجيكي مارسل بوسل للتهديد والمضايقة من جانب رجال الجيش؛ وذات مرة أطلق الجنود النار على سيارته. وفي ٢ يونيو/حزيران، ألقى الجنود القبض على الأب بوسل، بعد أن قاموا - حسبما ورد - بتفتيش بيته في بلان ونهب ما فيه. وأُفرج عنه بعد بضعة أيام، ثم رحل عن المنطقة في وقت لاحق.

أما الأب غيلس دانروك، منسق «لجنة العدل والسلام»، فقد قُبض عليه أثناء درس ديني يوم ٦ يونيو/حزيران الماضي، في مدينة لا شابل بمقاطعة أرتيبونيت. كما اعتُقل ١٦ آخرون من أعضاء أبرشيته، من بينهم امرأة حامل، وتعرض بعضهم للضرب. وبحلول الثامن من يونيو/حزيران، كان الأب دانروك ورعايا أبرشيته قد أُفرج عنهم جميعاً. ومنذ وقوع الانقلاب، أُرغم ما لا يقل عن سبعة قساوسة آخرين على التخلي عن أبرشيتهم. ☐

تركيا

## استهداف الصحفيين في موجة من الإعدامات خارج نطاق القضاء

**على مدى العام الماضي، حتى يونيو/حزيران، أُعدم - فيما يُزعم - نحو ١٠٠ شخص خارج نطاق القضاء جنوب شرقي تركيا، حيث تشن قوات الأمن حرباً ضروساً على رجال العصابات من أعضاء «حزب العمال الأكراد».**

لقد تغير نمط أعمال القتل في تركيا عما كان عليه قبل أواخر عام ١٩٩١؛ ففي ما مضى كان الضحايا يُساقون من بيوتهم إلى حيث يُقتلون رمياً بالرصاص على أيدي أفراد قوات الأمن النظامية، على ما يبدو. أما أعمال القتل التي وقعت مؤخراً فقد عُزي الكثير منها إلى «حزب الله»، وهو تنظيم محلي له صلة بقوات الأمن؛ غير أن الجماعات المستهدفة لم تتغير، فمن بين الضحايا أعضاء «الرابطة التركية لحقوق الإنسان» المستقلة، والسياسيون المحليون، وأعضاء «حزب العمال الشعبي» الذي ينتمي أغلب أنصاره إلى الأقلية الكردية.

وكان الصحفيون أيضاً من بين ضحايا القتل؛ ففي ما بين فبراير/شباط ويونيو/حزيران، قُتل أربعة صحفيين أثناء قيامهم بتغطية قضايا تتعلق بحقوق الإنسان في الصراع الدائر.

ومن هؤلاء حافظ أكدمير، وهو صحفي كردي كان يعمل في جريدة «أوزغور غوندم» (جدول الأعمال الحر)، كما كان عضواً في «الرابطة التركية لحقوق الإنسان»؛ ففي ٨ يونيو/حزيران، أُطلق عليه الرصاص فسقط قتيلاً في أحد شوارع ديار بكر. وكان قد قضى عقوبة بالسجن لمدة سبع سنوات بتهمة الانتماء لمنظمة كردية غير مشروعة؛ وظل منذ الإفراج عنه يتلقى تهديدات بالموت من خلال الرسائل والمكالمات الهاتفية.

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١، نشرت المجلة السياسية المعروفة باسم «٢٠٠٠ دوغرو» (نحو عام ٢٠٠٠) مقالاً يتهم ثلاثة من رجال قوات الأمن بالاشتراك في أعمال القتل المنسوبة إلى «فرق الموت» في محافظة ماردين. وحثت المجلة السلطات التركية على التحقيق في الأمر، غير أن الضباط المعنيين ظلوا في مناصبهم، حسبما ورد. وفي وقت لاحق، نشرت المجلة ذاتها تقريراً ألمح إلى أن أحد فروع شرطة ديار بكر يقوم بتدريب أعضاء «حزب الله»؛ ولم يمض على نشر هذا التقرير سوى أيام معدودة حتى اغتيل هاليت غونغن مراسل مجلة «٢٠٠٠ دوغرو» في ديار بكر، إذ أُطلق عليه الرصاص وهو في مكتب المجلة يوم ١٨ فبراير/شباط.

وبعد ذلك بستة أيام، قام رجلان باغتيال شنغز ألتون في مدينة باتمان؛ وهو صحفي كردي يعمل في جريدة «يني أولكيه» (الوطن الجديد). وكانت الجريدة قد نشرت له تقريراً في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١، جاء فيه أنه بينما كان ينقل أنباء موجة الإعدامات خارج نطاق القضاء في محافظة ماردين، قام رجال الشرطة باعتقاله وتهديده، وقالوا له: «كنا سنقتلك لولا أن هناك من شاهدنا نقبض عليك... إذا وطأت قدماك هذه المنطقة مرة أخرى، فسوف نتخلص منك».

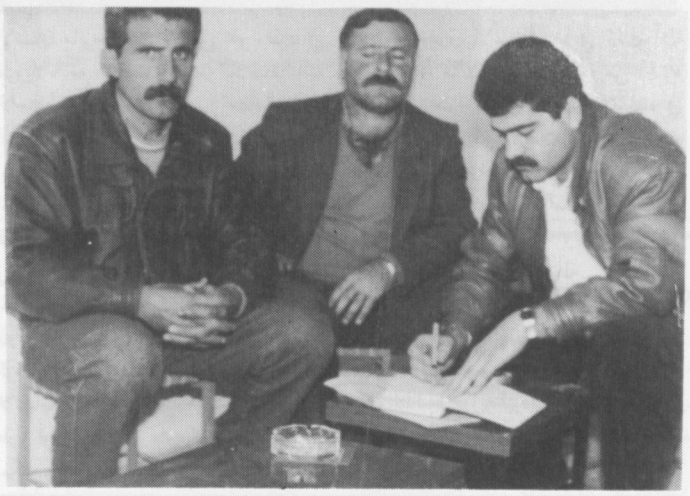

**الصحفي شنغز ألتون، الذي قُتل بالرصاص في فبراير/شباط، يظهر في الصورة وهو يجمع معلومات عن الإعدامات خارج نطاق القضاء في محافظة باتمان**

وفي ٢٣ مارس/آذار، اغتيل في مدينة سيزر صحفي يعمل في جريدة «الصباح»، يُدعى عزت كيزر؛ وقال شهود العيان إنهم شاهدوا النيران تُطلق عليه من مركبة مدرعة حكومية. ورغم أنه كان هناك بضعة شهود على حادث القتل، فإن وكيل النيابة المحلية ذهب إلى أنه قُتل برصاص رجال العصابات من أعضاء «حزب العمال الأكراد».

وعلى الرغم من توفر أدلة قوية ترجح تورط قوات الأمن في حوادث القتل، فإن السلطات التركية لم تستجب قط لمناشدات منظمة العفو الدولية من أجل تشكيل لجانٍ تتولى التحقيق في أعمال القتل هذه، تمشياً مع التوصيات الواردة في مبادئ الأمم المتحدة للمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة. ☐

الأردن

## سجناء رأي رهن الاعتقال

تجري حالياً محاكمة خمسة من أعضاء الحزب الإسلامي المعروف باسم «حزب التحرير في الأردن»، ممن قُبض عليهم عام ١٩٩١، أمام محكمة أمن الدولة، وذلك بتهمة الانتساب لجمعية غير مشروعة. وقد تمت في وقت سابق محاكمة اثنين منهم بنفس التهمة، فيما يبدو، أمام محكمة جنايات عمان، وهما: بكر الخوالدة ومحمد طاهر خباص؛ فحكمت المحكمة على كل منهما في إبريل/نيسان بالحبس ثلاثة شهور. وفي منتصف شهر يونيو/حزيران الماضي، كان هذا الحكم قيد الاستئناف، ولم يكن حكم محكمة أمن الدولة قد صدر بعد.

وقد ورد أن الخمسة قُبض عليهم بعد أن جاهروا بمعارضتهم لمفاوضات السلام مع إسرائيل؛ كما ذُكر أن ضابطاً من ضباط المخابرات أقرّ في إحدى جلسات المحاكمة أمام محكمة الجنايات بأن «حزب التحرير في الأردن» لا يدعو إلى استخدام العنف في السعي لتحقيق هدفه المنشود، ألا وهو إقامة دولة إسلامية.

هذا، وقد أفصحت منظمة العفو الدولية عن قلقها مراراً للسلطات الأردنية، بشأن اعتقال هؤلاء السجناء، والمخالفات التي شابت إجراءات محاكمتهم؛ وتعتقد المنظمة أنهم لم يُعتقلوا لسبب سوى إعرابهم بغير عنف عن معتقداتهم السياسية، ومن ثم فلابد من الإفراج عنهم فوراً. ☐

الكاميرون

## «اختفاء» أربعة فتيان

«اختفى» أربعة فتيان أثناء احتجازهم لدى الشرطة؛ ففي فبراير/شباط قُبض على الأخوين سليمان بول تاتا وإبراهيم بنداب تاتا، وقريب لهما اسمه قاسم الإمام، وصديق لهما يُدعى «شي»، وذلك في بيت عائلة تاتا ببلدة باميندا. وكانوا ضمن حوالي ٤٠ شخصاً قُبض عليهم أثناء حملة اعتقالات قامت بها الشرطة في أعقاب مظاهرة سياسية سلمية؛ ولم تمض سوى فترة قصيرة حتى أُخلي سبيل معظمهم.

وورد أن والد الفتيين الأخوين عمر تاتا لاحظ أسماء الأربعة مدونة في قائمة رسمية بأسماء المعتقلين في مقر الدرك في باميندا. وحاول إرغام الشرطة على الإتيان بالفتيين من معتقلها، وذلك باتخاذ الترتيبات اللازمة لاستدعائها كشاهدين في قضية منظورة أمام إحدى المحاكم في مايو/أيار؛ ولكنه لم يلبث أن قُبض عليه هو وأحد أبنائه الآخرين قبل موعد الجلسة التي تقرر تأجيلها فيما بعد.

ولم يتم بعد الإفراج عن عمر تاتا وابنه أحمد تاتا؛ وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق لأن من المحتمل أن يكون قد قُبض عليهما لمنع السلطات من الاستدلال على مكان الفتيان الأربعة «المختفين». ☐

سيراليون

## اعتقالات في أعقاب الانقلاب

تم اعتقال أكثر من ٥٠ من مسؤولي الحكومة وضباط الجيش في أعقاب انقلاب وقع يوم ٢٩ إبريل/نيسان، وأطاح بحكومة الرئيس جوزيف سيدو مومو الذي فر إلى غينيا المجاورة. واتهمت الحكومة العسكرية الجديدة حكومة الرئيس مومو بالفساد وسوء إدارة الاقتصاد.

هذا، ولم تُوجَّه إلى المعتقلين أي تهمة، وإنما أُودعوا رهن الاعتقال الإداري في سجن «بادمبا رود» في مدينة فريتاون. وقد ناشدت منظمة العفو الدولية السلطات الإسراع بتقديمهم لمحاكمة عادلة بتهم جنائية معترف بها، أو إخلاء سبيلهم؛ كما دعت إلى السماح لهم بالاتصال بذويهم ومحاميهم. ☐

**النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).**